



الإفصاح عن الإمتثال

لقواعد حوكمة الشركات المساهمة المدرجة في بورصة عمان

اسم الشركة : شركة الثقة للاستثمارات الأردنية .

تاريخ اتمام هذه الوثيقة: 2015/03/30


أولاً: الإفصاح عن حوكمة الشركات

المنهجية:

- ✓ يتم استكمال البيانات الواردة في هذه الوثيقة بمكافحة "لجنة التدقير"
- ✓ يرجى تقديم بيانات تفصيلية عن البنود الواردة أدناه.
- ✓ يمكن أن تكتب "غير منطبق" إذا كان السؤال غير مرتبط أو غير منطبق على شركتك.
- ✓ يراعي أن تكون الإجابات محددة وفي صميم موضوع السؤال.
- ✓ يرجى ذكر اسم وتاريخ المستندات المؤيدة فقط.

| اللتزام بمبادئ حوكمة الشركات | المستندات المؤيدة |
|--|--|
| 1. بيان مختصر يوضح كيف طبقت الشركة المبادئ المنصوص عليها في دليل قواعد حوكمة الشركات المساهمة المدرجة في بورصة عمان، وهل الإفصاح عن ذلك التطبيق تم بطريقة تمكن المساهمين من تقييم تطبيق الشركة لتلك المبادئ. | <p>تلزمنا الشركة بناءً على القواعد الإرشادية ولدليلاً حول حوكمة الشركات المساهمة فهي تطبق المبادئ المنصوص عليها في قواعد الحوكمة ويتم الإفصاح عن مدى تطبيق الشركة لمبادئ الحوكمة من خلال التقرير السنوي للشركة و الذي يصدر ويوزع على جميع المساهمين قبل الموعد المحدد من قبل قانون الشركات لاجتماع الهيئة العامة للشركة .</p> |
| 2. بيان مختصر يوضح مدى التزام مجلس الإدارة بدليل قواعد حوكمة الشركات المساهمة المدرجة في بورصة عمان. | <p>- يتم الالتزام من قبل مجلس الإدارة بقواعد حوكمة الشركات المساهمة بشكل كامل باستثناء ما يلى : اختيار اعضاء مجلس الإدارة يتم بالاقتراع السري من قبل الهيئة العامة وليس الاقتراع التراكمي، كما يتم الجمع بين منصب رئيس مجلس الإدارة و منصب الرئيس التنفيذي .</p> <p>- يتم توثيق اية اقتراحات في محضر اجتماع الهيئة العامة من قبل المساهمين في يوم الاجتماع وليس في جدول الاعمال الهيئة وذلك لانه لم تصلنا اية اقتراحات قبل موعد الاجتماع .</p> <p>- يتم ارسال دعوات حضور اجتماع الهيئة للمساهمين عن طريق البريد الاردني وذلك بسبب عدم توفر كافة عناوين المساهمين.</p> <p>- لم يتم الالتزام بعدم ادراج اية مواضيع جديدة في الاجتماع غير مدرجة على جدول الاعمال حيث اتنا نلتزم بقانون الشركات حيث اوجب ان يتم ادراج اية امور تراها الهيئة العامة مناسبة .</p> <p>- لا يقوم المساهم الراغب بالترشح لضوئية مجلس الإدارة بارسال نبذة تعريفية عنه قبل انتهاء السنة المالية للشركة والتي تسبق السنة التي سيعقد فيها اجتماع الهيئة العامة لانتخاب المجلس حيث اتنا نلتزم بتطبيق قانون الشركات حيث ان اي مساهم تتطبق عليه الشروط يحق له ترشيح نفسه يوم اجتماع الهيئة العامة، وتم</p> |

| | |
|--|--|
| | الانتخابات عادة بالتزكية. |
| | <p>- لا يقوم مجلس إدارة الشركة بارفاق النبذة التعريفية للمساهم الراغب بالترشح لعضوية مجلس الإدارة بالدعوة الموجهة للمساهمين لحضور اجتماع الهيئة العامة حيث أنها تلتزم بتطبيق قانون الشركات حيث أن أي مساهم تتطبق عليه الشروط يحق له ترشيح نفسه يوم اجتماع الهيئة العامة ومن ثم يقدم نبذة تعريفية.</p> |
| المستندات المؤيدة | مجلس الإدارة |
| | <p>1. بيان مختصر يوضح كيفية أداء مجلس الإدارة لمهامه، على أن يشمل توضيحاً لنوعية القرارات التي يتخذها مجلس الإدارة والقرارات التي يفوض الإدارة العليا باتخاذها.</p> <p>يتم الاستناد بموضوع مجلس الإدارة و أداء مهامه إلى قانون الشركات و النظام الداخلي للشركة حيث تحدد بمحضه مهام و صلاحيات المجلس من وضع السياسات و الخطط التي تحقق مصلحة الشركة و سياسة الإفصاح و سياسة للتفويض وغيرها من السياسات، كما يتم اتخاذ كافة القرارات المتعلقة باستثمارات الشركة والأمور الجوهرية من خلال الاستراتيجية التي يقرها مجلس الإدارة . ويتم اتخاذ القرارات التنفيذية من قبل الإدارة التنفيذية وحسب السياسة المقرة من خلال مجلس الإدارة . كما يتم تفويض الإدارة التنفيذية باتخاذ القرارات المتعلقة بعمليات الشركة اليومية ومتابعة اتمام قرارات المجلس.</p> |
| النظام الأساسي للشركة المصدق عليه من قبل وزارة الصناعة و التجارة . | <p>2. بيان بالأسماء واللوائح التي تم الاستناد إليها في اختيار عدد أعضاء وتركيبة مجلس الإدارة.</p> <p>يتم انتخاب أعضاء مجلس الإدارة وفقاً لقانون الشركات وذلك عن طريق الاقتراع السري، وكما تم تحديد عدد أعضاء المجلس بسبعة أعضاء وذلك في النظام الأساسي للشركة. لدينا عضوين مستقلين .</p> |
| | <p>3. ذكر مسؤولية رئيس مجلس الإدارة ونائب رئيس مجلس الإدارة (إن وجد) المحددة لهم.</p> <p>مهام رئيس مجلس الإدارة وحسب ماتم النص عليه في النظام الداخلي للشركة و في قانون الشركات ، فهو ممثل للشركة أمام جميع الجهات بما فيها الجهات القضائية ، يضع جدول اعمال اجتماعات مجلس الإدارة ويتولى رئاسة الاجتماعات ويتولى تنفيذ قرارات مجلس الإدارة بالتعاون مع الجهاز التنفيذي في الشركة ويقوم نائب رئيس مجلس الإدارة بمهام الرئيس عند غيابه وذلك استناداً إلى قانون الشركات .</p> |
| | <p>4. ذكر مسؤولية الأعضاء التنفيذيين بمجلس الإدارة (إن وجدوا).</p> <p>يوجد لدى الشركة عضو تنفيذي واحد وهو رئيس مجلس الإدارة الرئيس التنفيذي ويتولى المهام التالية : الأعمال اليومية للشركة ، مسؤول عن اعداد الاستراتيجيات والتقارير الدورية .</p> |



| | |
|--|--|
| <p>10.</p> <p>بيان يوضح الإجراءات والمهام التي قامت بها لجنة المكافآت والترشيحات لتحديد واختيار وتنصيب مجموعة من المرشحين لشغل المناصب الشاغرة في الشركة.</p> | <p>يتم ذلك استناداً على الفصل الثاني من قواعد حوكمة الشركات وذلك بتحديد احتياجات الشركة من الكفاءات على مستوى الادارة العليا وأسس اختيارهم ، وإن هذه اللجنة تأخذ قراراتها بالأكثرية وذلك بعد مناقشة الاقتراحات المقدمة من قبل الادارة التنفيذية للشركة .</p> |
| <p>11.</p> <p>بيان يوضح الكيفية التي تم بها تقييم أداء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه وكل عضو من أعضائه (في حال إجراء ذلك التقييم).</p> | <p>لم يتم التقييم .</p> |

| اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة | ال المستندات المؤيدة |
|---|---|
| <p>1.</p> <p>اللجنة المنبثقة عن مجلس الإدارة ومسؤولية كل لجنة.</p> <p>لجنة التدقيق : تناقش الامور المتعلقة بترشيح مدقق الحسابات الخارجي وكل ما يتعلق بعمل المدقق مراجعة مراسلات الشركة مع المدقق الخارجي وابداء الملاحظات عليها ، مراقبة مدى تقييد الشركة بتطبيق التشريعات ، التأكيد من عدم وجود اي تضارب في المصالح قد ينشأ عن عقد الصفقات .</p> <p>لجنة الترشيحات و المكافآت : اعداد سياسة خاصة بمنح المكافآت و المزايا و الرواتب و مراجعتها ، تحديد احتياجات الشركة من الكفاءات على مستوى الادارة و الموظفين ، اعداد سياسة خاصة بالموارد البشرية و التدريب .</p> <p>لجنة الاستثمار : إدارة استثمارات الشركة بكافة أنواعها ، مراجعة واعتماد إستراتيجية الاستثمار بالشركة فيما يتعلق بالأعمال الأساسية وغير الأساسية.</p> | <p>ذكر عدد اجتماعات اللجنة المنبثقة عن مجلس الإدارة وعدد مرات حضور كل عضو على حده.</p> <p>لجنة التدقيق : عقدت 4 اجتماعات ، حضر السيد وائل الحجاوي و السيد طالب الحمدون جميع الاجتماعات ، حضر السيد فهيمي الشوا واحد من أصل 4 .</p> <p>لجنة الترشيحات : تم عقد اجتماع واحد وبحضور كافة الأعضاء .</p> <p>لجنة الاستثمار : لم تعقد أي اجتماع ، وذلك لعدم وجود أي استثمارات جديدة مع العلم بأن كافة الاستثمارات تم مراجعتها من قبل مجلس الإدارة .</p> |
| <p>2.</p> <p>مرفق صورة عن قرارات اعادة تشكيل هذه اللجان .</p> | <p>ذكر أسماء رئيس وأعضاء كل لجنة من اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة.</p> <p>لجنة التدقيق : السيد وائل حجاوي (رئيس) ، السيد طالب الحمدون (عضو) ، السيد شادي المجالي (عضو) .</p> <p>لجنة الترشيحات و المكافآت : السيد طالب الحمدون (رئيس) ، السيد شادي المجالي (عضو) ، السيد عامر البشير (عضو) .</p> <p>لجنة الاستثمار : السيد أحمد طنطش (رئيس) ، السيد عامر البشير (نائب) ، السيد معتز العلمي (عضو) .</p> |

| المستندات المؤيدة | ادارة المخاطر |
|-------------------|--|
| | <p>1. بيان يوضح الاجراءات التي طبّقها مجلس الادارة لمراجعة فاعلية نظام الرقابة الداخلية، على سبيل المثال التقارير الواردة من الادارة حول ذلك النظام.</p> <p>تجتمع لجنة التدقيق اربعة مرات سنويًا لمراجعة حسابات الشركة واعمالها اليومية وذلك بحضور مدّق حسابات الشركة. كما لدينا مدير الاخطار الذي يقوم بدوره بمتابعة امور الالتزام بالتشريعات والقوانين و التدقيق على أعمال الشركة اليومية.</p> |
| | <p>2. بيان يوضح دور لجنة التدقيق واللجان الأخرى المعنية ودائرة التدقيق الداخلي، لتقدير نظام الرقابة الداخلية بشكل سنوي.</p> <p>تقوم لجنة التدقيق في متابعة كل ما يتعلق بعمل المدقق بالإضافة الى متابعة مدى تقييد الشركة بتطبيق التشريعات القانونية والافصاحات وضلك بالإضافة الى دور مدير الاخطار الموضح اعلاه .</p> |
| | <p>3. بيان يوضح الاجراءات الضرورية التي تم أو يتم اتخاذها لمعالجة أي إخفاقات أو مواطن ضعف يتم اكتشافها في نظام الرقابة الداخلية وذلك عن طريق اخطار الادارة التنفيذية ومتابعة اتخاذ الاجراء المناسب لتصويب الاوضاع.</p> |

الإفصاح عن الامتثال لقواعد حوكمة الشركات

ثانياً: بطاقة تقييم أداء حوكمة الشركات

المتدرجة:

- ✓ تتم بموجبة الجنة التدقيق المنشطة عن مجلس الإدارة .
- ✓ يرجى وضع علامة "X" في واحدة من الحالات الواردة تحت بند الإجهاض .

| الإجهاض | نعم | إلى حد ما | لا | الافتراضات |
|---------|-----|-----------|----|------------|
|---------|-----|-----------|----|------------|

7

المعيير

| | | | | |
|--|---|--|--|--|
| 1. الالتزام بمبادئ حوكمة الشركات | | | | |
| 1-1 هل أقرت الشركة مبادئ مكتوبة لحوكمة الشركة خاصة بها بما يتنقق مع الممارسات الوطنية مثل قواعد حوكمة الشركات المساهمة الدرجة في بورصة عمان وأو الممارسات الدولية، وهل قيمت عملية تنفيذها بمحض رغبة سقوية؟ | X | | | |
| 2-1 هل يسهل على جميع أصحاب المصالح الاطلاع على هذه المبادئ (إن وجدت)؟ | X | | | |
| 3-1 هل تقصص الشركة عن امتثالها الدليل قواعد حوكمة الشركات المدرجة في بورصة عمان وهل تعرض الشركة حالات الاحتراف عن هذه المعايير في تقاريرها السنوية/ تقرير الامتثال لحوكمة الشركات؟ | X | | | |
| 4-1 هل ناقش مجلس الاداره في اجتماعاته تطبيق الشركة لمبادئ حوكمة الشركات؟ | X | | | |
| 2. حقوق المساهمين والعلاقات مع أصحاب المصالح | | | | |
| 2-1 هل يتم إخطار المساهمين / أو وكلائهم بموعد انعقاد اجتماعات الهيئة العامة ويتم جدول الأعمال الاجتماع بغيره كافية (عن طريق اليد أو البريد العادي والبريد الإلكتروني قبل موعد انعقاد الاجتماع بـ 21 يوماً على الأقل ونشر الإعلان عن موعد الاجتماع مرتين على الأقل في ثلاثة صحف محلية وعلى الموقع الإلكتروني للشركة)؟ | X | | | |
| 2-2 هل يتم الإفصاح والإعلان عن المعلومات الخاصة بضارب المصالح المتتفق بتعيين أعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا والمدققات مع أصحاب المصالح؟ | X | | | |
| 2-3 هل يحصل المساهمون على الفرصة الجديدة من حيث الوقت والمعلومات ذات العلاقة التي تدكهم من دراسة القرارات الهمة التي قد تؤثر تأثيراً كبيراً على وضع الأصول أو الالتزامات الخاصة بالشركة (مثل: الاندماج أو التصفية، بيع الشركة أو شركات أخرى كلية، بيع جزء أو كامل أصول الشركة بما يوازن على أهدافها وأغراضها)؟ | X | | | |
| 4-2 هل لدى الشركة سياسة توزيع أرباح مكتوبة ومقررة؟ | X | | | |
| 5-2 هل يستند انتخاب أعضاء مجلس الإدارة إلى عملية ترشيح محددة وشفافة؟ (مثل إرسال نبذة تعريفية عن المرشحين لمفوضية المجلس مع الدعوة الاجتماع الهيئة العامة) | X | | | |
| يتم إرفاق النبذة التعريفية خلال الاجتماع . | | | | |

الإفصاح عن الامتثال لقواعد حوكمة الشركات

| التعلقيات | | الإجابت | نعم | الحدس | لا |
|---|--|--|-----|-------|----|
| 4. دور ومسؤوليات مجلس الإدارة والإدارة العليا | | 1-4 هل يتراوح عدد أعضاء مجلس الإدارة بين 5 إلى 13 عضواً؟ | X | | |
| 5. هل يوجد نظام أساسي يخضع للمراجعة السنوية ويحدد أدوار ومسؤوليات كل عضو في مجلس الإدارة والإدارة العليا؟ | | 2-4 | X | | |
| 6. هل يطلب من الإدارة العليا وأعضاء مجلس الإدارة بأي حالة تضارب مصالح؟ | | 3-4 | X | | |
| 7. هذا الأمر من اختصاص لجنة الترشيحات والمكافآت بناء على ما ورد في قواعد حوكمة الشركات وقانون الشركات الأردني. | | | | | |
| 8. يتيح الاقتراح بتعديلات الإصلاح المتعلقة بهذا الأمر. | | | X | | |
| 9. هل لدى الشركة سلسلة مكتوبة تمنع أعضاء مجلس الإدارة وموظفي الشركة من تداول الأسهم قبل وبعد الأحداث المهمة وأصدار البيانات المالية، وهل يليغ كل شخص من أشخاص الإدارة وأعضاء مجلس الإدارة الشركة بالتغييرات التي تطرأ على مالياتهم في الشركة وبها لا يتتجاوز تاريخ المدة — 24 ساعة؟ | | 5-4 | X | | |
| 10. هل تزد الإدارة العليا مجلس الإدارة بمعلومات توريزية وقصصية وفي الموعد المناسب عن الأحداث التي يمكن أن تؤثر بشك كبير على نجاح عمليات الشركة / أو الوضع المالي للشركة والقوانين المالية بشكل ربعي وتقارير مدقق الحسابات؟ | | 6-4 | X | | |
| 11. هل يشكل الأعضاء المستقلون ثلاث مجلس الإدارة على الأقل؟ | | 7-4 | X | | |
| 12. هل يقر مجلس الإدارة خططة عمل سنوية خاصة بعمل المجلس؟ | | 8-4 | X | | |
| 13. هل توجد ب مجلس الإدارة لجان رئيسية مثل التدقيق والتشریفات والمكافآت؟ | | 9-4 | X | | |
| 14. هل تتألف اللجان السابقة ذكرها (لجنة التدقيق، لجنة الترشيحات والمكافآت) من ثلاثة أعضاء غير تقيدين ب مجلس الإدارة على الأقل، لبيان منهم على الأقل من الأعضاء المستقلين على أن يرأس أحدهما اللجنة؟ | | 10-4 | X | | |
| 15. هل يقتصر أعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه بمجموعة المهرات المناسبة والاستقلال اللازم بالإضافة إلى الخبرة الإدارية والمعارفة بالبرامج ذات الصلة وفهم أدوار ومسؤوليات مجلس الإدارة؟ | | 11-4 | X | | |
| 16. هل يتحقق مجلس الإدارة لاستراتيجية المخاطر للشركة وكيفية الحد منها؟ | | 12-4 | X | | |
| 17. هل يعمل مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه وفق اختصارات محددة بشكل واضح ويوجب سياسة مكتوبة؟ | | 13-4 | X | | |
| 18. هل تتفذ لجان التدقيق والتشریفات والمكافآت مسؤوليتها وأدوارها الموكلة إليها؟ | | 14-4 | X | | |
| 19. هل يقوم مجلس الإدارة بتقييم كل شخص من أشخاص الإدارة العليا بما في ذلك طريقة الإدارة ومستوى مسانته في تنفيذ الاستراتيجيات والسياسات والخطط والإجراءات المعمول بها وذلك بوجوب الية تقييم فعالة؟ | | 15-4 | X | | |
| 20. هل رئيس مجلس الإدارة لا يشغل منصب تقييدي بالشركة، ولا يتقاضى راتب من الشركة؟ | | 16-4 | X | | |
| 21. هل لدى مجلس الإدارة سياسة مكتوبة وأوضحة للتعامل مع حالات تضارب المصالح؟ | | 17-4 | X | | |
| 22. حسب أحكام قانون الشركات وضرائب هيئة الأوراق المالية. | | | X | | |



2015/03/30

כטבְּלָאַת

(ג) תִּמְךְּנָהָרָה
בְּלָאַתְּנָהָרָה

בְּלָאַתְּנָהָרָה תִּמְךְּנָהָרָה

בְּלָאַתְּנָהָרָה אֲלֹתָהָרָה תִּמְךְּנָהָרָה אֲלֹתָהָרָה בְּלָאַתְּנָהָרָה

כטבְּלָאַת
תִּמְךְּנָהָרָה
(ג) תִּמְךְּנָהָרָה
תִּמְךְּנָהָרָה

כטבְּלָאַת

בְּלָאַת

3.

2. בְּלָאַתְּנָהָרָה תִּמְךְּנָהָרָה אֲלֹתָהָרָה בְּלָאַתְּנָהָרָה
תִּמְךְּנָהָרָה בְּלָאַתְּנָהָרָה1. בְּלָאַתְּנָהָרָה תִּמְךְּנָהָרָה אֲלֹתָהָרָה בְּלָאַתְּנָהָרָה תִּמְךְּנָהָרָה
תִּמְךְּנָהָרָה בְּלָאַתְּנָהָרָהבְּלָאַתְּנָהָרָה תִּמְךְּנָהָרָה אֲלֹתָהָרָה בְּלָאַתְּנָהָרָה תִּמְךְּנָהָרָה
תִּמְךְּנָהָרָה בְּלָאַתְּנָהָרָה

בְּלָאַתְּנָהָרָה תִּמְךְּנָהָרָה

בְּלָאַתְּנָהָרָה תִּמְךְּנָהָרָה אֲלֹתָהָרָה בְּלָאַתְּנָהָרָה
תִּמְךְּנָהָרָה אֲלֹתָהָרָה בְּלָאַתְּנָהָרָה תִּמְךְּנָהָרָה
תִּמְךְּנָהָרָה בְּלָאַתְּנָהָרָה

2014/12/31 בְּלָאַתְּנָהָרָה

בְּלָאַתְּנָהָרָה תִּמְךְּנָהָרָה אֲלֹתָהָרָה בְּלָאַתְּנָהָרָה
תִּמְךְּנָהָרָה אֲלֹתָהָרָה בְּלָאַתְּנָהָרָה תִּמְךְּנָהָרָה
תִּמְךְּנָהָרָה בְּלָאַתְּנָהָרָה תִּמְךְּנָהָרָה אֲלֹתָהָרָה בְּלָאַתְּנָהָרָה
תִּמְךְּנָהָרָה בְּלָאַתְּנָהָרָה

בְּלָאַתְּנָהָרָה

בְּלָאַתְּנָהָרָה תִּמְךְּנָהָרָה אֲלֹתָהָרָה בְּלָאַתְּנָהָרָה

בְּלָאַתְּנָהָרָה תִּמְךְּנָהָרָה אֲלֹתָהָרָה בְּלָאַתְּנָהָרָה